



Arab Republic of Egypt
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
The Agricultural Pesticide Committee

التغيرات والتحديات في نظام إدارة مبيدات الآفات الزراعية في مصر



Arab Republic of Egypt
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
The Agricultural Pesticide Committee

أولاً: التعديلات التي حدثت في القرار الوزاري الجديد

**أ- إحصاءات خاصة بمواد مشروع القرار الجديد مقارنة بالقرار ١٠١٨
لسنة ٢٠١٣**

القرار الوزاري المقترح	القرار الوزاري ١٠١٨ لسنة ٢٠١٣	
٣	-	المواد الجديدة
٩	٩	مواد تم تعديلها بشكل جوهري
٢٧	٢٦	مواد تم تعديلها تعديلات ليست جوهريّة
١٤	١٤	مواد لم يحدث بها تغيير
-	١	مواد تم ضمها مع مواد أخرى
٥٣	٥٠	إجمالي عدد المواد

ب- مواد تم استحداثها في هذا القرار

(ثلاث مواد جديدة)

مادة (٤)

تقوم لجنة مبيدات الآفات الزراعية بمنح تراخيص مزاولة مهنة مطبقي مبيدات الآفات الزراعية من حملة المؤهلات المتوسطة بموجب شهادات معتمدة بعد اجتياز البرامج التدريبية المقررة، على أن يتم تجديدها كل أربع سنوات.

مادة (٣٨)

يتولى كل^{٢٨} من المعمل المركزي لتحليل متبقيات المبيدات والعناصر الثقيلة في الأغذية والمعمل المركزي للمبيدات رصد متبقيات المبيدات في المنتجات الزراعية بالأسواق المحلية، وتوافق لجنة مبيدات الآفات الزراعية بتقارير دورية لمراجعة مستوى متبقيات المبيدات تحت الظروف المحلية، على أن تتولى اللجنة وضع الخطة السنوية لرصد وتتبع متبقيات المبيدات في المنتجات الزراعية بالأسواق المحلية.

مادة (٤٧)

يلتزم المستورد أو المنتج المحلي لمبيدات الآفات الزراعية بالتخلص الكامل والأمن أو إعادة تصدير المبيدات التي استنفذت مدة صلاحيتها، وذلك تحت إشراف الجهات المختصة.

ج- مواد طرأ عليها تعديلات جوهرية

(تسعة مواد)

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (١١)

عند إجازة لجنة مبيدات الآفات الزراعية للبيانات الفنية للمبيد المطلوب تسجيله، يلتزم صاحب الشأن بتقديم عينات من المادة الفعالة والشوائب الرئيسة التي قد تصاحبها من مصادر معتمدة لإستخدامها كمواد قياسية مرجعية وذلك في حالة المركبات التي مازالت في فترة الحماية الفكرية، أما في حالة المركبات التي خرجت من فترة الحماية الفكرية فيقوم المعمل المركزي للمبيدات بتوفير المادة الفعالة والشوائب الرئيسة التي قد تصاحبها من مصادر معتمدة، كما يلتزم صاحب الشأن بتقديم عينات المبيدات اللازمة لتحليل وتجريب المبيد المطلوب تسجيله بدون مقابل وبالكميات التي تحددها اللجنة. يتم الترخيص بالإفراج الجمركي عن العينات المطلوبة "بدون قيمة" بناءً على موافقة معتمدة من أمين اللجنة أو من ينوب عنه.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (١٢)

عند إجازة لجنة مبيدات الآفات الزراعية للملف التمهيدى للبيانات الفنية للمبيد المطلوب تسجيله، يلتزم صاحب الشأن بتقديم عينات من المادة الفعالة والشوائب الرئيسة أو أى مواد أخرى تراها اللجنة ضرورية للتحليل، وذلك من مصادر معتمدة لإستخدامها كمواد قياسية مرجعية، كما يلتزم صاحب الشأن بتقديم عينات المبيدات اللازمة لتحليل وتجريب المبيد المطلوب تسجيله بدون مقابل وبالكميات التى تحددها اللجنة. يتم الترخيص بالإفراج الجمركي عن العينات المطلوبة "بدون قيمة" بناءً على موافقة معتمدة من أمين اللجنة أو من ينوب عنه.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (١٥)

تُصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية شهادات تسجيل تسري لمدة ٦ سنوات قابلة للتجديد للمنتج الخام أو المبيد المجهز اعتباراً من تاريخ الإصدار، وذلك بعد استيفاء جميع متطلبات التسجيل. يتم إعادة تقييم فعالية المبيد المجهز في بداية السنة الثالثة من تاريخ إصدار شهادة التسجيل وتجدد الشهادة بناءً على طلب صاحب الشأن بشرط استمرار انطباق شروط التسجيل الواردة في هذا القرار على المنتج الخام أو المبيد المجهز مع إعادة تقييم المبيد المجهز مرة أخرى في بداية السنة السادسة من تاريخ إصدار الشهادة، ولا يتم إعادة تسجيل المبيد الخام إلا إذا تم إصدار شهادة تسجيل لأحد مستحضراته المجهزة، وفي جميع الحالات يوقع أمين اللجنة أو من ينوب عنه على شهادة التسجيل أو تجديد التسجيل، وتعتمد الشهادة من رئيس اللجنة أو من ينوب عنه.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (١٦)

تُصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية شهادات تسجيل تسري لمدة ست سنوات قابلة للتجديد للمنتج الخام أو المبيد المجهز اعتباراً من تاريخ الإصدار، وذلك بعد استيفاء جميع متطلبات التسجيل. يتم إعادة تقييم فعالية المبيد المجهز في بداية كل من السنة الثالثة والسنة السادسة من تاريخ إصدار شهادة التسجيل وتجدد الشهادة بناءً على طلب صاحب الشأن بشرط استمرار انطباق شروط التسجيل الواردة في هذا القرار على المنتج الخام أو المبيد المجهز، ولا يتم إعادة تسجيل المبيد الخام إلا إذا تم إصدار شهادة تسجيل لأحد مستحضراته المجهزة شريطة أخذ عينة من المنتج الخام قبل تجهيز المستحضر للتأكد من مطابقته للمواصفات التي سُجّل عليها، وفي جميع الحالات يوقع أمين اللجنة أو من ينوب عنه على شهادة التسجيل أو تجديد التسجيل، وتعتمد الشهادة من رئيس اللجنة.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (١٦)

للجنة مبيدات الآفات الزراعية إصدار شهادات تسجيل بغرض التصدير لمدة عام قابل للتجديد وذلك للمبيدات المسجلة المصنعة أو المجهزة محلياً، كما يمكنها إصدار تلك الشهادات للمبيدات قيد التسجيل بعد إصدار شهادة تحليل مطابقة للمواصفات، واجتيازها لإختبار التقييم الحيوي في الموسم الأول، وإجازة تحكيم الملف الخاص بها.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (١٧)

للجنة مبيدات الآفات الزراعية إصدار موافقات فنية بغرض التصدير للمبيدات المسجلة المنتجة محلياً أو المستوردة المعاد تعبئتها محلياً. كما يجوز للجنة إصدار شهادات تسجيل بغرض التصدير للمبيدات قيد التسجيل المجهزة محلياً بعد إصدار شهادة تحليل مطابقة للمواصفات، واجتيازها لإختبار التقييم الحيوي في الموسم الأول، وإجازة تحكيم الملف الخاص بها.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣): المادة (١٩)

لا يجوز التنازل عن شهادة التسجيل للغير إلا في حالة انتقال ملكية الجهة المسجل المبيد بإسمها إليه بشرط تقديم كافة المستندات الرسمية التي تحددها لجنة مبيدات الآفات الزراعية في هذا الشأن.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (٢١)

لا يجوز التنازل عن شهادة تسجيل المبيد للغير إلا بعد مرور ثلاث سنوات من تاريخ إصدار شهادة التسجيل أول مرة وانتقال ملكية الجهة المسجل المبيد بإسمها إليه وتقديم كافة المستندات الرسمية التي تحددها لجنة مبيدات الآفات الزراعية في هذا الشأن.

في حالة شهادات التسجيل التي مضى على إصدارها أكثر من ست سنوات لا يجوز التنازل عنها للغير إلا بعد مرور سنة من آخر إصدار إفراج جمركي للمبيد. ويُشترط موافقة الشركة المنتجة على انتقال الملكية.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٢١)

يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية إصدار توصية إضافية لمكافحة آفة ما على محصول آخر باستخدام مبيد مسجل في مصر ومُوصى به لمكافحة نفس الآفة على محصول آخر (Off label) وذلك استجابة لطلبات المزارع المخصص إنتاجها للتصدير، وتكون التوصية في هذه الحالة لمدة عام قابل للتجديد شريطة أمان المبيد على المحصول المراد معاملته، ولا تنطبق هذه المادة على مبيدات الحشائش.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (٢٥)

يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية إصدار توصية إضافية (Off Label) لمكافحة آفة ما وذلك على أقرب محصول أو مجموعة محاصيل باستخدام مبيد مسجل في مصر وموصى به، وذلك استجابة لطلبات المزارع المخصص إنتاجها للتصدير، وتكون التوصية في هذه الحالة لمدة عام قابل للتجديد بشرط أمان المبيد على المحصول المراد معاملته.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٢٣)

يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية الموافقة على إعادة تصدير شحنات المبيدات التي تم استيرادها بناءً على طلب صاحب الشأن وبالمبررات التي تقبلها اللجنة.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (١٨)

يجوز للجنة مبيدات الآفات الزراعية الموافقة على إعادة تصدير شحنات مبيدات الآفات الزراعية المستوردة وذلك بعد الحصول على موافقة فنية للتصدير تصدرها اللجنة، وبعد إجراء التحاليل اللازمة وبالمبررات التي تقبلها اللجنة.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٢٩)

عند ترخيص أو تجديد ترخيص مصنع بغرض تخليق أو تجهيز أو إعادة تعبئة مبيدات الآفات الزراعية المسجلة في مصر يقدم صاحب الشأن طلباً إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية مصحوباً بكافة الموافقات والمستندات والنماذج المطلوبة، وتكلف اللجنة المعمل المركزي للمبيدات بإعداد تقرير مشمولاً بتوصية حول إمكانية الترخيص. وفي حالة استيفاء الشروط تصدر اللجنة ترخيص المصنع المختص لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويشترط في المدير المسئول حصوله على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية وشهادة معتمدة من اللجنة باجتيازه البرامج التدريبية، على أن يتم تجديد هذه الشهادة كل أربع سنوات. لا يجوز للمصانع المرخص لها تخليق أو تجهيز أو إعادة تعبئة أو تخزين مبيدات أو أي مواد أخرى غير مبيدات الآفات الزراعية المصرح بها من اللجنة.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (٣٠)

عند ترخيص أو تجديد ترخيص مصنع بغرض تخليق أو تجهيز أو إعادة تعبئة مبيدات الآفات الزراعية المسجلة في مصر يقدم صاحب الشأن طلباً إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية مصحوباً بكافة الموافقات والمستندات والنماذج المطلوبة، وتكلف اللجنة المعمل المركزي للمبيدات بإعداد تقرير مشمولاً بتوصية حول إمكانية منح الترخيص. وفي حالة استيفاء الشروط تصدر اللجنة ترخيص المصنع المختص لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، ويشترط في المدير المسئول حصوله على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية أو ما يعادلها وشهادة معتمدة من لجنة مبيدات الآفات الزراعية (بعد اجتياز البرامج التدريبية المقررة)، على أن يتم تجديد هذه الشهادة كل أربع سنوات.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٣٨)

يمكن للجنة مبيدات الآفات الزراعية الموافقة على تمديد فترة صلاحية أي مبيد لمدة عام بناءً على طلب يقدمه صاحب الشأن إلى أمين اللجنة أو من ينوب عنه وبعد تحقق المعمل المركزي للمبيدات من مطابقة الكميات المطلوب تمديد صلاحيتها للمواصفات الطبيعية والكيميائية التي تم تسجيل المبيد عليها. وفي حالة المطابقة تقوم اللجنة بمد الصلاحية لمدة عام سواء بوضع ملصق على العبوات القديمة أو إعادة التعبئة في عبوات جديدة حسب طلب صاحب الشأن، على أن يكلف المعمل المركزي للمبيدات بتحليل عينات من العبوات التي تم إعادة تعبئتها والتأكد من جودة هذه العبوات قبل السماح بتداولها.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (٤١)

يمكن للجنة مبيدات الآفات الزراعية الموافقة على تمديد فترة صلاحية أي مبيد لمدة عام قابل للتجديد بناءً على طلب يقدمه صاحب الشأن إلى أمين اللجنة أو من ينوب عنه بشرط سريان إحدى توصيات المبيد وبعد تحقق المعمل المركزي للمبيدات من مطابقة الكميات المطلوب تمديد صلاحيتها للمواصفات الطبيعية والكيميائية التي تم تسجيل المبيد عليها. وفي حالة المطابقة تقوم اللجنة بمد الصلاحية لمدة عام سواء بوضع ملصق على العبوات القديمة تحت إشراف ومسئولية المعمل المركزي للمبيدات أو إعادة التعبئة في عبوات جديدة حسب طلب صاحب الشأن، على أن يُكَلَّف المعمل المركزي للمبيدات بتحليل عينات من محتويات العبوات التي تم تمديد صلاحيتها والتأكد من جودة هذه العبوات قبل السماح بتداولها.

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٤١)

يقوم مسئول الرقابة على المبيدات بأخذ عينات، بواقع عينة واحدة لكل ٢٥ طن - أو أقل- من كل تشغيلة، من رسائل المبيدات المستوردة، أو المبيدات المصنعة أو المجهزة أو المعاد تعبئتها محلياً، أو المبيدات المطلوب تمديد فترة صلاحيتها. يُحرر مسئول الرقابة على المبيدات محضراً من ثلاث نسخ ينص على أخذ خمسة عينات متماثلة ومتطابقة لإجراء التحاليل المطلوبة وذلك لكل تشغيلة من المبيد تحت الفحص. تحرز هذه العينات بالشمع الأحمر المدعوم بخاتم مسئول الرقابة، وخاتم صاحب الشأن أو خاتم من ينوب عنه، وتقدم نسخة من المحضر إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية، والأخرى لصاحب الشأن، ويحتفظ المعمل المركزي للمبيدات بالنسخة الثالثة. يقوم المعمل بإجراء التحاليل المطلوبة على إحدى العينات، ويحتفظ بالعينتين الثانية والثالثة ويحتفظ صاحب الشأن بالعينتين الرابعة والخامسة، وفي حالة تحقق المعمل من مطابقة العينة للمواصفات الفنية المُسجل عليها المبيد، تصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية ترخيصاً بالإفراج الجمركي عن رسائل المبيدات المستوردة بتوقيع أمين اللجنة أو من ينوب عنه.

المادة في مشروع القرار الحالي:

المادة (٤٤)

يقوم مسئول الرقابة على المبيدات بالمعمل المركزي للمبيدات بأخذ عينات، بواقع عينة واحدة لكل ٢٥ طن - أو أقل - من كل تشغيلة أو لوط من رسائل المبيدات المستوردة، أو المبيدات الخام المصنعة أو المجهزة أو المعاد تعبئتها محلياً، أو المبيدات المطلوب تمديد فترة صلاحيتها. يُحرر مسئول الرقابة على المبيدات محضراً من ثلاث نسخ ينص على أخذ خمسة عينات متماثلة ومتطابقة لإجراء التحاليل المطلوبة وذلك لكل تشغيلة من المبيد تحت الفحص. تحرز هذه العينات بالشمع المدعوم بخاتم مسئول الرقابة، وخاتم صاحب الشأن أو خاتم من ينوب عنه، وتقدم نسخة من المحضر إلى لجنة مبيدات الآفات الزراعية، والأخرى لصاحب الشأن، ويحتفظ المعمل المركزي للمبيدات بالنسخة الثالثة. يقوم المعمل بإجراء التحاليل المطلوبة على واحدة أو أكثر من العينات الثلاث المحفوظة لديه ويحتفظ صاحب الشأن بالعينتين الرابعة والخامسة، وفي حالة تحقق المعمل من مطابقة العينة للمواصفات الفنية المسجل عليها المبيد، تصدر لجنة مبيدات الآفات الزراعية ترخيصاً بالإفراج الجمركي عن رسائل المبيدات المستوردة أو تصريح بالتداول للمبيدات المجهزة أو المعاد تعبئتها محلياً بتوقيع أمين اللجنة أو من ينوب عنه.

د- مواد تم ضمها مع مواد أخرى

(مادة واحدة)

المادة في القرار السابق (١٠١٨ لسنة ٢٠١٣):

المادة (٤٦)

~~تراجع لجنة مبيدات الآفات الزراعية مواقف مبيدات الآفات الزراعية المسجلة أو قيد التسجيل قبل صدور هذا القرار، وتضع لها الضوابط التي من شأنها توفيق أوضاعها بما يتماشى وأحكام هذا القرار.~~



Arab Republic of Egypt
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
The Agricultural Pesticide Committee

ثانياً: تغيير تصنيف السمية طبقاً لمنظمة الصحة العالمية

WHO

**قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ١ / ٢٠١٦ بتاريخ
١٣ / ١ / ٢٠١٦ ما يلي:**

**الموافقة على ما أوصت به لجنة المتابعة والمراجعة الدورية بجلستها
رقم (١ / ٢٠١٦) بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠١٦ باعتماد تصنيف سمية
المبيدات كأحد توصيات WHO طبقاً للضرر Hazard في عام ٢٠٠٩
على المبيدات المسجلة في مصر على أن يتم تعديل شهادات تسجيل
المبيدات والبطاقات الاستدلالية للمبيدات، وإعطاء فترة سماح حتى
نهاية العام للبطاقات الاستدلالية لتوفيق أوضاعها.**



Arab Republic of Egypt
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
The Agricultural Pesticide Committee

ثالثاً: الإجراءات التي اتخذتها اللجنة حيال المواد الفعالة المشتبه في إحداثها للخلل الهرموني طبقاً لتصنيف المفوضية الأوروبية EC

بيان بأسماء المواد الفعالة المشتبه في إحداثها للخلل الهرموني وعدد المستحضرات المسجلة منها في مصر وعدد المستحضرات البديلة

عدد التوصيات البديلة	عدد المستحضرات المسجلة	إسم المبيد المسجل والمشتبه في إحداثه للخلل الهرموني
١١	٣	Acetochlor
٤	٢	Metam – sodium
٨	١	Linuron
١٧	١	Amitrol
٤٩	٦	Deltamethrin
١٢	٢	Epoxiconazole
١٥	٢	Fenitrothion
٤٨	١٧	Lambda-Cyhalothrin
٣٢٢	١٣٢	Mancozeb
٣١١	٩	Metiram
١٣	١٣	Metribuzin

**قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ٤ / ٢٠١٧ بتاريخ
١٢ / ٤ / ٢٠١٧ ما يلي:**

**الموافقة على ما توصلت إليه اللجنة المصغرة الخاصة بدراسة
المبيدات المشتبه بإحداثها للخلل الهرموني طبقاً لتصنيف الاتحاد
الأوروبي، مع البدء في تخفيض الكميات المسموح باستيرادها من تلك
المبيدات بنسبة ١٠ % من متوسط الكميات المفرج عنها لنفس الشركة
خلال السنوات الثلاث الأخيرة كإجراء احترازي للحفاظ على صحة
المواطن والبيئة في مصر، حتى لا تتعرض الصادرات المصرية للاتحاد
الأوروبي لأي معوقات مستقبلاً.**



Arab Republic of Egypt
Ministry of Agriculture and Land Reclamation
The Agricultural Pesticide Committee

**رابعاً: قرارات لجنة مبيدات الآفات الزراعية بشأن قصر
استخدام بعض المستحضرات أو تخفيض الكميات التي يتم
استيرادها منها أو منع استخدامها نظراً لأنها تدرج تحت
مواد فعالة عليها ملاحظات من المراجعيات الدولية**

أ- مركبات تم منع استخدامها

١ - المادة الفعالة Phenthoate

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ٤ / ٢٠١١ بتاريخ
١٤ / ٦ / 2011 ما يلي:

إلغاء تسجيل المادة الفعالة **Phenthoate** ومستحضراتها وعدم إصدار موافقات فنية لإستيراد أي شحنات جديدة منها و إعطاء فترة سماح مدتها ستة شهور من تاريخ صدور هذا القرار حتى يمكن استهلاك الأرصدة الموجودة من هذه المادة الفعالة وإخطار الشركات أصحاب المصلحة واتحاد المصدرين وقسم الرقابة بالمعمل المركزي للمبيدات والمعمل المركزي لتحليل المتبقيات والعناصر الثقيلة في الأغذية وشرطة البيئة والمسطحات والجهات المعنية الأخرى بهذا القرار للعمل به كل فيما يخصه.

٢- المادتين الفعالتين

**Copper salts of fatty acids and Isoproturon
rosin acid**

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ١٠ / ٢٠١٦ بتاريخ
١٨ / ١٠ / ٢٠١٦ ما يلي:

الموافقة على إلغاء تسجيل المبيدات التي تقع تحت الإسمين الشائعين
Copper salts of fatty acids and rosin acid ، Isoproturon
مع إيقاف إجراءات تسجيل المبيدات التي تقع تحت نفس المادتين
الفعاليتين أو التي مازالت قيد التسجيل، على أن تُشكل لجنة لوضع آلية
لتوفيق أوضاع تلك المادتين.

**ب- مركبات تم قصر استخدامها أو/ و تخفيض الكميات التي يتم
استيرادها**

١- المواد الفعالة لمجموعة Neonicotinoid

1.Acetamiprid

2.Clothianodin

3.Dinotefuran

4.Imidacloprid

5.Thiachloprid

6.Thiamethoxam

7.Sulfoxaflor

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ٦ / ٢٠١٥ بتاريخ
١٧ / ٦ / ٢٠١٥ ما يلي:

الموافقة على توصية لجنة المتابعة والمراجعة الدورية بجلستها رقم
(٦ / ٢٠١٥) بتاريخ ١٥ / ٦ / ٢٠١٥ بتعديل عبارة "يراعى عدم رش
المبيد خلال فترة التزهير" والتي توضع على البطاقات الإستدلالية
لمبيدات مجموعة Neonicotinoid إلى "يجب مراعاة تجنب رش
المبيد خلال فترة نشاط النحل أثناء التزهير".

٢- المادة الفعالة للمبيد الحشائش Glyphosate

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ١٢ / ٢٠١٦ بتاريخ
٢٠ / ١٢ / ٢٠١٦ ما يلي:

اتخاذ القرارات الاحترازية التالية بشأن تداول واستخدام مبيد
الجليفوسات ويُعمل بها حتى ٣١ / ١٢ / ٢٠١٧ وهي المهلة التي حددها
الاتحاد الأوروبي لحين تحديد الموقف النهائي لهذا المبيد وتتلخص هذه
القرارات في النقاط التالية:

■ عدم قبول تجريب مستحضرات الجليفوسات حتى نهاية عام ٢٠١٧.

■ يستمر تجريب مستحضرات الجليفوسات في مراحل التجريب المختلفة، وعند إجازتها تصدر لها شهادات تسجيل مؤقتة حتى ٣١/١٢/٢٠١٧.

■ في ضوء متوسط الإفراجات التي تمت خلال الثلاث سنوات الأخيرة في حدود ٥ طن سنوياً أو أكثر من مستحضرات الجليفوسات، يتبع ما يلي اعتباراً من ١/١/٢٠١٧:

■ خفض استيراد كميات الجليفوسات التي لا تحتوي على التالوأمين بنسبة ١٠%.

■ خفض استيراد كميات الجليفوسات التي تحتوي على التالوأمين بنسبة ٢٠%.

■ يقوم المعمل المركزي للمبيدات بتقدير نسبة التالوأمين في مستحضرات الجليفوسات، وترفض الشحنة ولا يسمح بالإفراج عنها إذا تعدت نسبة التالوأمين ١٥ %.

■ تشجيع الشركات على التقدم لتسجيل بدائل لمستحضرات الجليفوسات والنظر في منح توصيات مؤقتة لهذه البدائل شريطة اجتيازها اختبارات التقييم في الموسم التجريبي الأول وتحكيم ملف المبيد.

■ تراقب لجنة مبيدات الآفات الزراعية عن كثب المستجدات في موقف الجليفوسات من قبل المرجعيات الدولية المعتمدة لدى اللجنة وتتخذ في حينه القرارات المناسبة لحماية صحة الإنسان والبيئة.

■ التأكيد على وضع مستحضرات الجليفوسات كمبيدات مقيدة الاستخدام RUP وعدم استخدامها بجوار أي مجاري مائية، أو استخدامها في تجفيف المجموع الخضري للحاصلات الزراعية قبل الحصاد.

■ التأكيد على ضرورة استخدام البشوري Tk_1 في تطبيق مستحضرات الجليفوسات لضمان ترشيد الاستخدام وعدم زيادة الجرعة عن الموصى بها.

٣- الملائيون والديازينون

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ١٢ / ٢٠١٦ بتاريخ
٢٠ / ١٢ / ٢٠١٦ ما يلي:

بالنسبة للملثيون والديازينون قررت اللجنة خفض استيراد كميات
المبيدين بنسبة ١٠ % من متوسط الإفراجات التي تمت خلال الثلاث
سنوات الماضية وذلك اعتباراً من ١ / ١ / ٢٠١٧ مع مراقبة المستجديات
من قبل المرجعيات الدولية المعتمدة لدى اللجنة بخصوص هذين
المبيدين.

٤- مبيدات غاز الفوسفين

(فوسفيد الألومنيوم – فوسفيد الماغنيسيوم - الفوسفين)

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ١٠ / ٢٠١٦ بتاريخ ١٨ / ١٠ / ٢٠١٦ ما يلي:

١. إلزام الشركات المستوردة أو المنتجة لمبيدات غاز الفوسفين (فوسفيد الألمونيوم - فوسفيد الماغنيسيوم - الفوسفين) بعدم التعامل مع هذه المبيدات إلا من خلال جهات متخصصة في تبخير مخازن المبيدات والصوامع، وعدم التعامل مع الأفراد أو المحلات في هذه المبيدات.
٢. خفض التدريجي للكميات المستخدمة من هذه المبيدات بمقدار ٥ % سنوياً.

هـ - اتخاذ إجراءات احترازية في التعامل مع مبيد Fipronil

قررت لجنة مبيدات الآفات الزراعية بجلستها رقم ٩ / ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠ / ٨ / ٢٠١٧ ما يلي:

- بناءً على ما أعلنته ست من دول الاتحاد الأوروبي هي: هولندا – بلجيكا – ألمانيا – السويد – فرنسا – إيطاليا اكتشاف كميات كبيرة من بيض الدجاج ملوث بمادة الفبرونيل مما استدعى هذه الدول إلى إعدام ملايين البيض والدجاج، ذلك نتيجة تلوث المزارع بهذا المبيد، وبناءً على الدراسة التي أعدتها أمانة اللجنة عن موقف مبيد Fipronil قامت لجنة المتابعة والمراجعة الدورية باتخاذ إجراءات احترازية في التعامل مع المبيد لحين اتضاح موقفه في المفوضية الأوروبية تتلخص في خفض الكمية التي يسمح باستيرادها من المبيد بنسبة ١٠ % سنوياً وتقييد استخدامه على الطماطم.
- يتم تقييد استخدام المبيد بجوار المجاري المائية والأماكن القريبة من حظائر الدواجن والماشية.



اشكرکم جميعاً
من كل قلبي